

روح المعاني

إن أريد زمان الموت أو زمان القيام بدون ملاحظة الإمتداد لظهور أنه قدر يسير في نفسه وإن أريد الزمان الممتد بإطلاقها عليه إما لمجيئه بغته كما قيل أو لأنه يدهش من يأتيهم فيقل عندهم أو يقلل ما قبله أو لأنه على طوله قدر يسير عند الله تعالى أو لسرعة حسابه وجوز أن يكون تسميته بذلك من باب التسمية بالضد تمليحاً كما يسمى الأسود كافوراً والسائل عن ذلك أناس من اليهود فقد أخرج ابن إسحق وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال : حمل بن أبي قشير وسمول بن زيد لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم : أخبرنا متى الساعة إن كنت نبيا كما تقول فإننا نعلم متى هي وكان ذلك إمتحاناً منهم مع علمهم أنه تعالى قد إستأثر بعلمها فأ نزل الله تعالى الآية وذهب بعض إلى أن السائل قريش فقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أن قريشا قالوا : يا محمد أسر إلينا متى الساعة لما بيننا وبينك من القرابة فنزلت وقوله سبحانه : أيا ن مرساها بفتح همزة أيا ن وقرأ السلمي بكسرهما وهو لغة فيها وهي طرف زمان متضمن لمعنى الإستفهام ويليهما المبتدأ أو الفعل المضارع دون الماضي بخلاف متى حيث يليها كلاهما والتحقيق أنها بسيطة مرتجلة وقيل : إشتقاقها من أي وهي فعلا ن منه لأن معناه أي وقت وأي فعل وأي من أويت بمعنى رجعت لأن باب طويت وشويت أضعاف باب حييت ووعيت ولقربه منه معنى لأن البعض أو إلى الكل ومستند إليه وأصله على هذا أوى فقلبت الواو ياء وأدغمت في الياء فصار أيا وإنما لم تجعل أيا ن فعلا لا من أين لأنها طرف زمان وأين طرف مكان ومن الناس من زعم أن أصلها أي أو إن أو أي آن وليس بشيء .

وتعقب في الكشف حديث الإشتقاق من أي بأنه مخالف لما ذكره الزمخشري في سورة النمل ولو سمي به لكان فعلا لا من آن يئين ولا تصرف ثم قال : والوجه ما ذكره هناك لأن الإشتقاق في غير المتصرف لا وجه له ثم إنه ليس إشتقاقه من أي أولى من إشتقاقه من الأين بمعنى الحينونة لأن أيا ن زمان وكأنه غره الإستفهام وليس بشيء لأنه بالتضمن كما في متى ونحوه وكذلك إشتقاق أي من أويت لا وجه له إلا أن الأظهر أنه يجوز الصرف وعدمه كما في حمار قبان اه .

وأجيب بأن ما ذكر أمر قدوره للإمتحان وليعلم حكمها إذا سمي بها فلا ينافي ما ذكره الزمخشري وكذا لا ينافي لتحقيق فتأمل وأيا ما كان فهي في محل الرفع على أنها خبر مقدم ومرساها مبتدأ مؤخر وهو مصدر ميمي من أرساه إذا أثبته وأقره أي متى إثباتها وتقريرها ولا يكاد يستعمل الإرساء إلا في الشيء الثقيل كما في قوله تعالى : والجبال أرساها ومنه مرساة السفن ونسبته هنا إلى الساعة بإعتبار تشبيه المعاني بالأجسام .

وجوز بعضهم أن يكون اسم زمان ولا يرد عليه أنه يلزم أن يكون للزمان زمان وفي جوازه خلاف

الفلاسفة لأنه يؤول بمتى وقوع ذلك والجملة قيل في محل النصب على المفعولية به لقول محذوف وقع حالا من ضمير يسألونك أي يسألونك قائلين أيا ن مرساها وقيل في محل الجر على البدلية عن الساعة .

والتحقيق عند بعض جلة المحققين أن محلها النصب بنزع الخافض لأنها بدل من الجار والمجرور لا من المجرور فقط وفي تعليق السؤال بنفس الساعة أولا وبوقت وقوعها ثانيا تنبيه على أن المقصد الأصلي من السؤال نفسها باعتبار حلولها في وقتها المعين باعتبار كونه محلا لها وما في الجواب أعني قوله سبحانه : قل إنما علمها عند ربي مخرج على ذلك أيضا أي إن علمها بالإعتبار المذكور عنده سبحانه لا غير فلا حاجة